

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٦٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ | ٢٠٢٣/٣/٢٠

بشأن قيد وسيطة تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
 وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد اسم وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بشركة جي أى جي مصر حياة تكافل وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسمها وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار.

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٨٠٧٠١٢١١٢٤٠٨	جي أى جي مصر حياة تكافل	٤٨٧٠٣	دعاء سامي مصطفى عبد الدايم	١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

